

السياسية، والنوادي العامة، ونوادي الشباب، والنقابات، والمراكز الثقافية، والجمعيات غير الحكومية، والكليات والمعاهد وغيرها. بحيث يتحقق لتقديمها شروط النجاح المعروفة: صاحب الرسالة، والجمهور المناسب، والوقت المناسب، والموضوع المناسب، والمكان المناسب، ومن ثم الفعالية المطلوبة.

أما اللقاءات الثقافية العامة، واللقاءات مع المسؤولين من وزراء غيرهم، والمحاضرات العامة، والمناظرات والعروض الفنية الموسيقية والسينمائية والمسرحية والاستعراضية والسيرك، والأمسيات الشعرية وقراءة القصص... الخ فهذه تعنى بها مؤسسات ثقافية قائمة بالفعل، كما أنه من الافضل أن تقدم للجماهير من خلال الأحزاب

ندوة « عن المعلوماتية والقانون »

تعليق / د. السيد السيد النشار

مدرس بقسم المكتبات والمعلومات
كلية الآداب - جامعة الاسكندرية

- ٢ - د. هشام الشريف.
مدير مركز معلومات مجلس الوزراء.
- ٣ - أ. د حسام الأهواني.
الأستاذ بكلية الحقوق - جامعة عين شمس.
- ٤ - د. محمد حسام لطفى.
أستاذ القانون المدني المساعد بحقوق بنى
سويف.
- ٥ - أ. عزة محمود أحمد خليل
المحامى بالنقض.
- ٦ - د. هدى قشقوش.
كلية الحقوق - جامعة عين شمس.

فى الإسكندرية، نظمت الجمعية العربية لتنظيم وتكنولوجيا المعلومات بالاشتراك مع جمعية خريجي كلية الحقوق بجامعة الإسكندرية ندوة فى يوم الأربعاء ٢ فبراير ١٩٩٤ حول موضوع « المعلوماتية والقانون » وذلك بقاعة المؤتمرات بكلية الحقوق - جامعة الإسكندرية - وبحضور أكثر من مائة وخمسين من المتخصصين فى مجالات القانون، وتكنولوجيا الحاسبات الالكترونية، والمكتبات والمعلومات.

وقد شارك فى هذا الملتقى سبعة أساتذة وهم:

١ - أ. د فريد العرينى.

الأستاذ بكلية الحقوق - جامعة الإسكندرية.

نائب إدارة النظم والمعلومات بالقوات المسلحة.

وقد افتتح الندوة الاستاذ الدكتور محمد السعيد الدقاق عميد كلية الحقوق جامعة الإسكندرية بكلمة ترحيب، تلاها كلمة السيد/ أحمد منصور رئيس مجلس إدارة الجمعية العربية لنظم وتكنولوجيا المعلومات، تحدث فيها عن برنامج الجمعية وأكد على أن دور الجمعية هو خدمة مجال المعلومات، دراسة وممارسة، ثم تحدث الاستاذ الدكتور محمد ذكى أبو عامر وزير مجلس الشعب الشورى، مستعرضاً لدور المعلومات فى المجتمع والبحث، ومؤكداً على دور المعلومات فى عملية اتخاذ القرار؛ فبقدر ما تتوافر المعلومات المناسبة فى الوقت المناسب للشخص المسئول، تكون دقة القرار وصحته، وأنها عنصر لا غنى عنه فى الحياة اليومية، وهى بالإضافة إلى ذلك مورداً ضرورياً للصناعة والتنمية والشؤون السياسية والعسكرية والاقتصادية والقانونية.

وختم كلمته مؤكداً على أن المعلومات هى سلاح العصر ومن يملكها يستطيع أن يكون الأقوى.

وقد شكلت هذه الكلمات الثلاث الجلسة الافتتاحية للندوة وتلتها جلسات الندوة الأربع، ١ - «الكمبيوتر والقانون» للاستاذ الدكتور فريد العرينى، تناول فيها سمات «عصر المعلومات» وما شهده من تطور سريع ومذهل فى تكنولوجيا الحاسبات الالكترونية، وذكر أن التكنولوجيا جاءت فى وقتها تماماً مع الزيادة الكبيرة فى مصادر

المعلومات، ثم عرض لمدى حاجة المشتغلين بالقانون - مثلهم فى ذلك مثل المتخصصين فى العلوم الأخرى - إلى هذه التكنولوجيا، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن استخدام الكمبيوتر فى الحياة العامة نتج عنه العديد من المشكلات مما إستوجب تدخل القانون لحلها.

٢ - ثم قدم الدكتور هشام الشريف بحثه عن «قاعدة البيانات التشريعية بمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء» تناول فيه مشكلة التشريعات فى مصر متمثلة فى تضخمها إلى أن أصبح عدد التشريعات التى سارى العمل بها حتى ١٩٩٤، أكثر من خمسين ألف تشريع، وما نتج عن ذلك من كثرة التعديلات وتعارض نصوص بعض التشريعات مما أدى إلى صعوبة الاستدلال على تلك التى تحكم أحد الموضوعات، ولمواجهة هذه المشكلة كان إنشاء «قاعدة البيانات التشريعية فى مصر» التى تجمع جميع نصوص التشريعات والقوانين وفتاوى أحكام مجلس الدولة. وقد أعقب عرض البحث مناقشات ومدخلات ثرية ومتممة تركت انطباعاً حسناً لدى الحاضرين، كان من أبرزها عما يمكن أن يحققه هذا النظام للمشتغلين بالقانون - قضاة - ومحامين - نيابة - ولجهات التشريع والباحثين ورجال الأعمال. وكانت الإجابة أن هذا النظام يحقق.

- لرجال القضاء والنيابة والمحاماة:

- ١ - سرعة توفير التشريعات المتعلقة بالقضايا المطروحة.
- ٢ - القضاء على مشكلة تكديس القضايا.
- ٣ - إسراع وتبسيط وتطوير إجراءات التقاضى.

- لرجال الأعمال والمستثمرين:

١ - ملاحقة التشريعات الاقتصادية برغم سرعة تعديلها.

٢ - توفير التشريعات التي تحكم نظام الأعمال والاستثمار.

٣ - سرعة اتخاذ القرار السليم فى المواقف القانونية.

- لجهات التشريع:

١ - سرعة ودقة إعداد التشريعات الجديدة.

٢ - إمكانية إزالة التناقض والتضارب بين التشريعات القائمة.

- للمهتمين بالبحث العلمي:

١ - توفير مكتبة قانونية تضم جميع ما صدر من أعداد الجريدة الرسمية والوقائع المصرية من سنة ١٨٢٨ حتى الآن.

٢ - توفير قاعدة تشريعات متكاملة للدارسين.

٣ - توافر إمكانات الإطلاع على عرض المعلومات والأحصاءات للتطور التاريخي لمختلف التشريعات.

٤ - توافر الإمكانيات لاجراء دراسات تحليلية لمخرجات نظام معلومات التشريعات.

٣ - وكان البحث الثالث بعنوان «حماية الحياة الخاصة فى مواجهة الحاسب الآلى» للاستاذ الدكتور حسام الدين الأهوانى، تناول فيها مدى خطورة الحاسب الآلى على حرمة الحياة الخاصة للإنسان، وذكر

أن هناك إختلافا فى رأى حول توافر مدى الخطورة - من وجهة النظر القانونية - فى الوقت الذى ذهب فيه البعض إلى أن الحاسب الآلى لا يمثل أى خطورة متميزة على حرمة الحياة الخاصة يرى البعض أن الحاسب يمثل خطراً داهماً على الحياة الخاصة ومن ثم يجب وضع قواعد خاصة لحمايتها، وبعد أن عرض لهذين الاتجاهين خلص إلى أنه لضمان الحياة الخاصة وحقوق الأفراد بصفة عامة ومواجهة تطور نظم المعلومات الآلية ينبغى وضع ثلاث مبادئ لحمايتها هى: ضرورة خضوع إنشاء واستخدام نظم المعلومات الآلية لرقابة الدولة، حظر تخزين بعض أنواع المعلومات الشخصية توفيقاً للمساس بالحياة الخاصة ووضع ضوابط لتخزين المعلومات، والمبدأ الثالث هو إعطاء الأشخاص حقوقاً ليمارسوا من خلالها الرقابة على عدم المساس بخصوصياتهم والحفاظ على حرمتها وهذه الحقوق تمارس فى مواجهة الجهة المسئولة عن نظم المعلومات.

٤ - عرض الدكتور محمد حسام لطفى فى بحثه

«أهم الجوانب القانونية لاستخدام الحاسب» لبعض المشكلات المرتبطة باستخدام الحاسب فى الحياة العامة وهى مدى الحجية القانونية لمخرجاته، والحماية القانونية لبرامج الحاسب، والعقود المبرمة مع العاملين عليه وأخيراً الوضع القانونى لبنوك المعلومات فى علاقته بالمؤلفين.

٥ - ثم قدمت بعد ذلك الأستاذة عزة محمود أحمد خليل بحثاً بعنوان «مسئولية بائع البرامج المصابة بفيروس الحاسب» تناولت فيه مفهوم فيروس الحاسب وخصائصه ونشأته وأنواعه وأهم الأضرار التي تترتب على الإصابة بفيروس الحاسب، ثم تساءلت هل يوجد في القواعد القانونية ما يضمن المشتري البرنامج المصاب بالفيروس تعويضاً عادلاً عما سببه له الفيروس من أضرار، ثم هل من حق منتج البرنامج أن يحمي برنامجه من النسخ غير المشروع حتى ولو إضطر لزرع فيروس؟ وانتهت إلى أن القانون المدني المصري لا يوفر للمشتري الحماية الكافية ولا يعوضه عن الأضرار التي يسببها له الفيروس كعيب في البرنامج، الأمر الذي يحتاج إلى تدخل المشرع بتشريع خاص يحمي فيه المشتري المضروب من فيروسات الحاسب ويضمن له تعويضاً عادلاً.

٦ - وكان البحث السادس بعنوان «الإتلاف العمدى لبرامج وبيانات الحاسب الإلكتروني» للدكتورة هدى حامد قشقوش. وبعد مناقشة لماهية الإتلاف وأنماطه وتنوع أساليبه، انتهت إلى نتيجة مؤداها أن هناك فراغاً تشريعياً في مجال جرائم المعلومات بالنسبة للتشريع المصري، ولذلك يجب أن يتدخل المشرع ليشمل بالحماية برامج المعلومات والحاسب الآلي.

٧ - وقدم اللواء الدكتور المهندس علاء الدين محمد فهمي البحث الأخير في الندوة حول موضوع «التجاهات التطور العالمي لتكنولوجيا المعلومات». تناول فيه العناصر الأساسية لنظم المعلومات ومكوناتها والسمات الأساسية للتطور العالمي لتكنولوجيا المعلومات مركزاً على النظم المفتوحة Open Systems والوسائط Multi - Media.

وقد أعقب كل بحث منها مناقشة وتداخلات حول أهم ما أثير فيه من قضايا وانتهت الندوة بجلسة ختامية، تليت فيها التوصيات التي أوصى بها المجتمعون وهي:

١ - التوصية لدى كليات الحقوق بضرورة تطوير دراساتها بما يتلاءم مع معطيات عصر المعلومات بحيث تكون قادرة على إيجاد قانوني مائل لأاساسيات القانون ولديه القدرة على استشراف المستقبل بما يضمن توفير الحماية للأفراد.

٢ - التوصية لدى المشرع بضرورة وضع قواعد تضمن حماية الحياة الخاصة في مواجهة تطور التكنولوجيا الحديثة واستخدامها وكذلك ضرورة توفير الحماية الكافية لمنتجى البرامج وبائعها ومشتريها.

٣ - الدعوة إلى إعداد مؤتمر موسع يشارك فيه رجال الحاسبات والمكتبيين وتجار البرامج والقانونيين لمزيد من البحث في المشكلات القانونية لاستخدام تكنولوجيا المعلومات في الحياة العامة.